

شعب الإيمان

2977 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن صالح الأنماطي ثنا حسين بن عبد الأول ثنا المحاربي ثنا الأصبغ عن سعيد بن راشد عن زيد بن علي عن مرجانة عن فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم عن أبيها قال : .
إن في الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم يسأل الله تعالى فيها خيراً إلا أعطاه إياه .
قلت : يا أبا عبد الله ساعة هي ؟ .

قال : إذا دلت نصف الشمس للغروب وكانت فاطمة إذا كان يوم الجمعة تأمر غلاماً لها يقال له زيد يصعد الطلال فتقول إذا دلت نصف الشمس للغروب أعلمني فكان يصعد فإذا دلت نصف الشمس للغروب أعلمها فتقوم فتدخل المسجد حتى تغرب الشمس وتصلّي .
قال البيهقي B : .

و رواه أحمد بن عمر الوكيعي عن عبد الرحمن بن محمد المحاربي بإسناده و معناه و كان في كتاب أحمد تلا و أظنه تل نصف الشمس للغروب يعني سقط و في رواية أحمد بن عمر قال عن زيد بن علي عن حدثه و لم يقل عن مرجانة و قال فإذا رأيت الشمس قد دلت نصفها للغروب فأذني